

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الأول : قال عليه السلام : .
- " من كان له امرأتان فمال إلى إحداهما في القسم جاء يوم القيامة وشقه مائل " .
- قلت : روي من حديث أبي هريرة ومن حديث أنس .
- [أحاديث مختلفة] : .
- فحديث أبي هريرة : أخرجه أصحاب السنن الأربعة (1) عن همام بن يحيى عن قتادة عن النضر ابن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كان له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل " انتهى . قال الترمذي : لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث همام ورواه هشام الدستوائي عن قتادة قال : كان يقال انتهى . وقال في " الكبرى " وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال : رواه حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة مرسلًا قال أبو عيسى : وحديث همام أشبه وهو ثقة حافظ انتهى . ورواه أحمد وإسحاق بن راهويه والبخاري في " مسانيدهم " ومن طريق ابن راهويه رواه ابن حبان في " صحيحه " في النوع التاسع والمائة من القسم الثاني ورواه الحاكم في " المستدرک " وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه انتهى . وقال البخاري : لا نعلم رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أبو هريرة ولا طريقا عنه إلا هذه الطريق انتهى .
- وأما حديث أنس : فرواه الحافظ أبو نعيم في " كتاب تاريخ أصبهان - في ترجمة المحدثين " فقال : حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن جشنس المعدل - وكان ثقة أمينًا - ثنا محمد بن هارون الحضرمي ثنا أحمد بن محمد بن أنس الدورقي ثنا محمد بن الحارث الحارثي ثنا شعبة عن عبد الحميد عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره سواء .

(1) عند الترمذي " باب ما جاء في التسوية بين الصرائر " ص 147 - ج 1 ، وفي " المستدرک - باب التشديد في العدل بين النساء " ص 186 - ج 2 ، وقال الحافظ في " الدراية " ص 224 : ورجاله ثقات وصححه ابن حبان إلا أن البخاري صوب أنه من رواية حماد عن أيوب عن أبي قلابة مرسلًا انتهى . قلت : ومثله قال الترمذي : ص 147 - ج 1